

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٠٧٥ لسنة ٢٠٢٠

**وزير العدل**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ;

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ;

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ;

وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضي في مسائل الأحوال الشخصية

رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ ;

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون إنشاء محاكم الأسرة ;

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ بتعيين مقار

محاكم الأسرة ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية ;

وعلى كتاب السيد الأستاذ المستشار رئيس محكمة قنا الابتدائية المؤرخ

٢٠٢٠/٦/٢٨ :

وعلى كتاب السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون أبنية دور المحاكم

والشهر العقاري المؤرخ ٢٠٢٠/٦/٢٩ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم ;

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

نقل مقر انعقاد جلسات محكمة فرشوط لشئون الأسرة إلى المقر الجديد

الكائن شارع مدخل فرشوط القبلي - بجوار كورني أولاد على - محافظة قنا بدلاً

من المقر الحالي .

**(المادة الثانية)**

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

**(المادة الثالثة)**

يُنشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم السبت

الموافق ٢٠٢٠/٧/٢٥ .

صدر في ٢٠٢٠/٦/٣٠

وزير العدل

**المستشار / عمر مروان**